الإحكام لابن حزم

فصح أنه لا برهان في الدين إلا ما حده ا□ تعالى وأن حدود ا□ ليست إلا في كلامه وبيان رسول ا□ A فقط وأن من لم يأت في قوله في الدين ببرهان من القرآن وأن حكم مستند ثابت إلى رسول ا□ A فليس من الصادقين بل هو كاذب آفك ضال مضل وبا□ تعالى التوفيق إلا أنه لا بد بحول ا□ تعالى من بيان شبه هذه الأقوال الفاسدة التي قد عظم خطأ أهلها وكثر اتباعها لعل ا□ تعالى يهدي بهداه لنا أحدا فيكون خيرا لنا من حمر النعم كما قال رسول ا□ A وما توفيقنا إلا با□ وهو حسبي ونعم الوكيل .

واعلموا أن جميع هذه الفرق متفقة على أن إجماع الصحابة الهم إجماع صحيح وقائلون بأن كل ما اشتهر فيهم الأهم ولم يقع منهم نكير له فهو إجماع صحيح فاعلموا أن إجماع هذه الفرق على ما ذكرنا حاكم لنا عليهم وموجب لنا أننا المتبعون للإجماع وأن مخالفينا كلهم مخالفون للإجماع بإقرارهم والحمد الله العالمين كما نذكر في الباب المتصل بهذا إن شاء الله تعالى .

فصل ذكر الكلام في الإجماع .

إجماع من هو إجماع الصحابة Bهم أم الأعصار بعدهم وأي شيء هو الإجماع وبأي شيء يعرف أنه إجماع قال أبو محمد قال سليمان وكثير من أصحابنا لا إجماع إلا إجماع الصحابة Bهم واحتج في ذلك بأنهم شهدوا التوقيف من رسول ا□ A وقد صح أنه لا إجماع إلا عن توقيف وأيضا فإنهم Bهم كانوا جميع المؤمنين لا مؤمن من الناس سواهم ومن هذه صفته فإجماعهم هو إجماع المؤمنين وهو الإجماع المقطوع به وأما كل عصر بعدهم فإنما بعض المؤمنين لا كلهم وليس إجماع بعض المؤمنين